

عليه **و** عند الخفينة ان للظوف ركن لا يصح بدونه وعلقت محبوبه بالده
 فالكون اربعة اشواط منه ولوجبات الجحوش بالده المنقى والاعتد عن يمين
 البيت وسترة العورة والظاهرة عن المذنين وطهارة قدر يستمر العورة من
 الثوب والتراب على اربعة اشواط وفي بعضها خلاف عددهم وما عدل ذلك
 ساقى وسقجات وادب لا يجب **و** تكهاتبي **و** عند الماكية ان وجبات الظوف
 التي لا يصح بدونها اليدان من الحجر ولا يشترط محاذاته وجعل البيت عن
 اليسار واستكمال سبع طوفات من الحجر الى الحجر خارجا جميع بدنه عن البيت
 والحجر والشاذرون والظاهرة عن المذنين وعن الجاسة وتو العورة واليسار
 مذهبهم من الزالة الجاسة وجبة مع الذكر والقدح ساقطة عن الشبان والحجر
و قالوا لو صلت المرأة مكشوفة الرأس والاعراف او الصلحت صلاتها
 ولما دت في الوقت وقياس الطوف كذلك **و** قالوا انه لا يصح الطوف خارجا
 المسجد وان طاف من وراء زمزم او في سقايف المسجد من خارج فلا بأس
 وان طاف من غير زمزم لم يورد اعاد فان رجع الى بلد من بلد غيره الهدى
 ام يلزمه الرجوع فيه قولان ويجوز المولدة بين الطوفات وقالوا انه
 ان قطع لصلاة فريضة قبل تنقله من حيث قطع وما عدل ذلك ساقى
 وسقجات ليس في تكهاتبي **ف** اذا فرغ من الطوف فليأت مقعد
 ابراهيم صلى الله عليه وسلم فيعطي فيه ركنين الطوف وهما سنة مؤكدة
 عند

ان
 تسمى
 الطوف

عند الشافية والخالدة **و** عند الخفينة **و** حينئذ لا يبرون **و** عند
 الماكية **و** حينئذ يبرون بالده **و** يستحب ان يقرأ في الاولى قبل التفتحة
 قل يا ايها الكافرون وفي الثانية قل هو الله احد **كما** قال الشافعية والحنبلية
 والخالدة **و** يروي ان الدعاء مستجاب خلق الملائكة **فصل** اذا فرغ من ليق
 الطوف وازد الخروج الى السيوف السنة ان يرجع الى الحجر الاسود فيتم
 يخرج الى الجحمة التي بها باب الصفا الى المسمى **ف** السنة ان يرجع الى الحجر الاسود
 بانفاق اربعة كما فعل سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم **و** يستحب
 ان يتدبر حله اليسرى في الخروج من المسجد ويقول غدا رجعت اللهم افرح
 لي بولب فضلك **ف** اذا وصل الى جبل الصفا صعد عليه ان امكنه اوليق حوله
 بالجبل ان كان ما يشاء والركب بصمد بلابنه حتى يرفع حافرهما الى الجبل
 اوليق حافر ابته بالجبل حتى لا يبقى من المسافة شيء ثم ينزل من الصفا
 ويذهب الى المروة في موضع سمي الناس وهو بطن المسيل فاذا وصل
 الى جبل المروة صعد عليه اوليق حوله بان كان ما يشاء وان كان ركبا
 فيصعد بلابته على جبلها اوليق حافرهما بالجبل حتى لا يبقى من المسافة
 شيء فاذا وصل ذلك فقد حسبت له مرة من مسجبه ثم يعود الى الصفا
 وينزل بجبلها **و** تجلبه كما ذكرنا في الايتلاف فاذا وصل كذلك فقد حسبت
 له مرتان من مسجبه ثم يعود الى المروة وينزل بجبلها كما ذكرنا فاذا فعل ذلك

ان
 تسمى
 الطوف